T08-00871

جامعة طنطا
كلية الحقوق
قسم القانون العام

تأديب أعضاء البرلمان

دراسة مقارنة

في القانون

الكويتى و المصرى و البريطاني

رسالة للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق مقدمة من

الباحث
محمد حمود الجبري

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

١- **أ.د. أحمد فتحي سرور** أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق - جامعة القاهرة - ورئيس مجلس الشعب المصري **رئيساً**

٢- **أ.د. عمرو فؤاد بركات** أستاذ القانون العام بكلية الحقوق والعميد السابق - جامعة طنطا **عضواً**

٣- **أ.د. مصطفى محمود عفيفي** أستاذ القانون العام بكلية الحقوق والعميد السابق - جامعة طنطا **مشرفاً وعضواً**

٢٠٠٩م

جامعة طنطا
كلية الحقوق
قسم القانون العام

جامعة طنطا - كلية الحقوق
رسائل دكتوراه - ماجستير
الرقم ٢١٠٣١١

٤٤٩/٦
٧٨٨٧
٧٨١٧
٢٠١٠/٢

تأديب أعضاء البرلمان

دراسة مقارنة

في القانون

الكويتى و المصرى و البريطاني

رسالة للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق مقدمة من

الباحث

محمد حمود الجبري

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

١- **أ.د. أحمد فتحى سرور** أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق - جامعة القاهرة - ورئيس مجلس الشعب المصري **رئيساً**

٢- **أ.د. عمرو فؤاد بركات** أستاذ القانون العام بكلية الحقوق والعميد السابق - جامعة طنطا **عضواً**

٣- **أ.د. مصطفى محمود عفيفي** أستاذ القانون العام بكلية الحقوق والعميد السابق - جامعة طنطا **مشرفاً وعضواً**

٢٠٠٩م

آية قرآنية

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وقل ربي زدني علما ﴾

صدق الله العظيم

الإهـداء

إلى والدي الكريم – أمدّ الله في عمره – من أدى الأمانة تحت قبة البرلمان الكويتي على امتداد أربعة وعشرين عاماً بصدق وإخلاص، وصدع بالحق وحمل هموم الأمة متجرداً من الذاتية، متسامياً فوق المصالح الشخصية، مسهماً بفاعليـــة في التشريع لما فيه خير الوطن وأهله حاضراً ومستقبلاً. من أفكارك استلهمت هذا العمل، وإليك أهدي ثمرة جهده ، عسى الله أن تقر به عينك ، وأن أكون من خلاله عند حسن ظنك بي، وأن أحظى برضاك.

أبنك البار

مقـــدمـــة

يبحث موضوع هذه الرسالة في دراسة "تأديب أعضاء البرلمان" في كـــل مـــن بريطانيا ومصر والكويت، باعتبار أن التأديب هو الوسيلة التي تستخدم دائما في تقـــويم سلوك الأفراد، سواء كانوا موظفين عموميين أم أعضاء برلمان أو غيرهم.

وإذا كان التأديب يحظى بأهمية عامة – على حد سواء – لتقويم اعوجاج السلوك الإنساني وظيفيا كان أم غير وظيفي، فإنه لابد أن يتسم بالأهمية الخاصة والـــضرورية بشأن رد السلوك الوظيفي العام للعاملين إلى جادة الصواب، وبأهمية أكثر خـــصوصية وإلحاحاً بالنسبة لشغالي أقدس وأسمى الوظائف الـــسلطوية العامـــة ألا وهـــم أعـــضاء المجالس النيابية والبرلمانات، وذلك فضلاً عما ينطوي عليه ويتضمنه بصفة عامة مـــن معاني التهذيب للأخلاق والردع للأعمال المخلة، وإعـــادة النظـــام والاســـتقرار فـــي المجتمع.[1]

هذا، ويحقق وجود التأديب ضرورات ثلاث بالنسبة لعضو البرلمان:

- احترام قواعد الكلام والحوار والنقاش داخل جلسات المجلس ولجانه.
- ضرورة الدفاع التي تقضي بمواجهة مظاهر السلوك المنحرف المتفشية في مجال العمل البرلماني داخل المجلس ولجانه، وذلك عن طريق فرض إجراءات وقائيـــة وعقابية توقع على المخالفين لالتزامات العمل البرلماني.
- ضرورة الضبط، وتعني ممارسة كافة الإجراءات التي تـــستهدف إقامـــة دعـــائم النظام وتثبيتها في مجال العمل البرلماني والمحافظة عليه وحمايته من أي إخلال به.

وإذا كان الهدف الأساسي للقانون التأديبي للوظيفة العامة يتبلور فـــي ضـــرورة العمل على ضمان وتأكيد حسن سير العمل في المرافق العامة بانتظام واطراد من خلال

---

[1] - **GAZIER DAVID,:** " les agents des personnes publique et les salaries en droit polonois, 1960 P.171 et S. انظر أيضا **د. مصطفى عفيفي**، فلسفة العقوبة التأديبية وأهدافها، " دراسة مقارنة "، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٦، ص ١٧.

تقويم وإصلاح السلوك غير السوي للموظف المنحرف ومنعه من العودة إلى ارتكاب الخطأ التأديبي مرة أخرى. [1]

وترجع أهمية هذه الدراسة إلى العديد من الأسباب أهمها يتمثل فيما يلي:

- ندرة وقلة الدراسات التي تناولت موضوع الدراسة سواء في الوطن العربي أو خارجه.
- تعرف النظام التأديبي الذي يخضع له عضو البرلمان عند قيامه بارتكاب ما يخالف القانون أو اللائحة الداخلية للبرلمان، رغم تمتعه بالحصانة البرلمانية.
- كثرة ما تناولته الصحف الكويتية من تعدي بعض الأعضاء في مجلس الأمة بعضهم على بعض بالقذف والسب والإهانه دون خضوعهم للجزاء التأديبي المناسب.
- تحديد السلطة التأديبية المختصة بتأديب أعضاء البرلمان، وهل يجوز لسلطة خارجية عن البرلمان القيام بتأديب عضو البرلمان؟.
- تعرف الضمانات التأديبية المتاحة لعضو البرلمان عند خضوعه للتأديب.
- تعرف صور المخالفات التأديبية التي يمكن أن يقع فيها عضو البرلمان في أثناء تأديته لعمله، وذلك من خلال عرض الواجبات المفروضة على أعضاء البرلمان والمحظورات التي يجب ألا يرتكبوها.
- تعرف العقوبات التأديبية التي يخضع لها أعضاء البرلمان عند ثبوت قيامهم بارتكاب المخالفة التأديبية.

ولسوف نتبع في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي المقارن، فنعرض فيها لمواقف القوانين واللوائح في الدول محل البحث من الفكرة المعروضة، ثم تحليل هذه المواقف في إطار من الدراسة المقارنة بين التشريع الكويتي والمصري والبريطاني.

---

[1] - د. مصطفى عفيفي، المرجع السابق، ص١٨.

الفهـــرس

الموضـــــوع	الصفحة
مقدمة	٧
الباب التمهيدي: ضمانات استقلال أعضاء البرلمان	١١
الفصل الأول: استقلال البرلمان بوضع لائحته الداخلية	١٥
المبحث الأول: استقلال البرلمان بوضع لائحته الداخلية في إنجلترا	١٥
المبحث الثاني: استقلال مجلس الشعب بوضع لائحته الداخلية في مصر	١٦
المبحث الثالث: استقلال مجلس الأمة بوضع لائحته الداخلية في الكويت	١٧
الفصل الثاني: استقلال البرلمان بالفصل في صحة العضوية	٢١
المبحث الأول: اختصاص البرلمان بالفصل في صحة العضوية	٢٢
المطلب الأول: الاتجاهات في الدساتير المقارنـــة بـــشأن تحديد السلطة المختصة بالفـــصل فـــي صحة العضوية	٢٢
المطلب الثاني : موقف مصر وإنجلترا والكويت بـــشأن السلطة المختصة بالفصل فـــي صـــحة العضوية	٢٤
المبحث الثاني: القواعد والإجراءات المتبعة للفصل في صحة العضوية	٣٣
المطلب الأول: إجراءات الفصل في الطعون الانتخابيـــة في إنجلترا	٣٣
المطلب الثاني: القواعد والإجراءات المتبعة للفصل فـــي صحة العضوية في مصر	٣٧

المطلب الثالث: الإجراءات المتبعة للنظر والفصل في الطعون الانتخابية أمام المحكمة الدستورية في الكويت ٤١
الفصل الثالث: الحصانة البرلمانية ٤٧
المبحث الأول: الحصانة الإجرائية الجنائية والتأديبية ٥٠
المطلب الأول: الحصانة ضد الإجراءات الجنائية ٥٠
الفرع الأول: المدى الزمني للحصانة ضد الإجراءات الجنائية ٥٤
الفرع الثاني: النطاق الموضوعي للحصانة ضد الإجراءات الجنائية ٥٨
الفرع الثالث: النطاق الإجرائي للحصانة ضد الإجراءات الجنائية ٦١
المطلب الثاني: الحصانة ضد الإجراءات التأديبية ٧٠
المبحث الثاني: الحصانة الموضوعية الجنائية والمدنية ٧٥
المطلب الأول: الحصانة الموضوعية الجنائية والمدنية في بريطانيا ٧٥
المطلب الثاني: الحصانة الموضوعية الجنائية والمدنية في الدستور المصري ٧٨
المطلب الثالث: الحصانة الموضوعية الجنائية والمدنية في الدستور الكويتي ٨٤
الباب الأول: سلطات التأديب وضماناته ٨٧
الفصل الأول: سلطات التأديب لأعضاء البرلمان ٩١
المبحث الأول: أنظمة سلطة التأديب..... ٩٢
المطلب الأول: النظام الرئاسي ٩٣

المطلب الثاني: النظام شبه القضائي ٩٩

المطلب الثالث: النظام القضائي في التأديب ١٠٢

المطلب الرابع: النظم التأديبية المتبعة في بريطانيا ومصر والكويت ١٠٤

المبحث الثاني: السلطة المختصة بتأديب أعضاء البرلمان في بريطانيا ومصر والكويت ١١٤

المطلب الأول: السلطة المختصة بتأديب أعضاء البرلمان في بريطانيا..... ١١٥

المطلب الثاني: السلطة المختصة بتأديب أعضاء مجلس الشعب في مصر ١٣٣

الفرع الأول: السلطة التأديبية الخاصة بالمجلس ١٣٤

الفرع الثاني: السلطة التأديبية لرئيس المجلس ١٣٩

الفرع الثالث: السلطة التأديبية للجان المجلس ١٤٥

المطلب الثالث: السلطة المختصة بتأديب أعضاء مجلس الأمة بالكويت..... ١٤٨

الفرع الأول:السلطة التأديبية لرئيس مجلس الأمة الكويتي ١٤٩

الفرع الثاني: السلطة التأديبية لمجلس الأمة ١٥١

الفصل الثاني: الضمانات التأديبية لأعضاء البرلمان ١٥٨

المبحث الأول: الضمانات التأديبية العامة..... ١٦٠

المطلب الأول: الضمانات السابقة على تطبيق الجزاء.... ١٦١

الفـــرع الأول: ضـــمانات التحقيـــق مـــع الموظف ومواجهته بما نسب إليه..... ١٦١

الفرع الثاني: حيدة التحقيق ١٦٤

الفرع الثالث: تمكين المتهم من الدفاع عن نفسه..... ١٦٧

الفرع الرابع: التصرف في التحقيق ١٧١

الفرع الخامس: تسبيب القرار التأديبي... ١٧٢

المطلب الثاني: الضمانات اللاحقة على تطبيق الجزاء.. ١٧٥

الفرع الأول: التظلم الإداري ١٧٦

الفرع الثاني: الطعن القضائي على القرار التأديبي..... ١٨٣

المبحث الثاني: الضمانات التأديبية لأعـضاء البرلمـان فـي بريطانيا ومصر والكويت..... ١٨٧

المطلب الأول: ضمانات تأديب عـضو البرلمـان فـي بريطانيا ١٨٨

المطلب الثاني: ضمانات تأديب عـضو البرلمـان فـي مصر..... ١٩٥

المطلب الثالث: ضمانات تأديب عـضو البرلمـان فـي الكويت..... ٢٠٧

الباب الثاني: أركان المسئولية التأديبية لأعضاء البرلمان ٢١٥

الفصل الأول: المخالفات التأديبية لأعضاء البرلمان ٢١٧

المبحث الأول: ماهية المخالفة التأديبية وأركانها..... ٢١٨

المطلب الأول: تعريف المخالفة التأديبية..... ٢١٨

الفرع الأول: المفهوم التشريعي للمخالفة التأديبية..... ٢١٩

الفرع الثاني: المفهوم القضائي للمخالفة التأديبية..... ٢٢٢

الفرع الثالث: المفهوم الفقهي للمخالفة التأديبية..... ٢٢٨

المطلب الثاني: أركان المخالفة التأديبية..... ٢٣٣٢

الفرع الأول: الركن الشرعي ٢٣٢

الفرع الثاني: الركن المادي ٢٣٨

الفرع الثالث: الركن المعنوي ٢٤٣

المبحث الثاني: صور المخالفات التأديبية لأعضاء البرلمان في بريطانيا ومصر والكويت..... ٢٥١

المطلب الأول: واجبات أعضاء البرلمان (بريطانيا- مصر- الكويت) ٢٥٣

الفرع الأول: واجبات أعضاء البرلمان في بريطانيا ٢٥٣

الفرع الثاني: واجبات أعضاء البرلمان في مصر ٢٥٩

الفرع الثالث: واجبات أعضاء البرلمان في الكويت ٢٦٥
المطلب الثاني: محظورات أعضاء البرلمان (بريطانيا- مصر- الكويت) ٢٧٠
الفرع الأول: الأعمال المحظورة على أعضاء البرلمان البريطاني.. ٢٧٠
الفرع الثاني: الأعمال المحظورة على أعضاء مجلس الشعب المصري ٢٨٢
الفرع الثالث: الأعمال المحظورة على أعضاء مجلس الأمة الكويتي..... ٢٨٩
الفصل الثاني: العقوبات التأديبية لأعضاء البرلمان ٢٩٦
المبحث الأول: شرعية العقوبة التأديبية والمبادئ التي تقوم عليها..... ٢٩٨
المطلب الأول: مفهوم شرعية العقوبة التأديبية..... ٢٩٩
المطلب الثاني: المبادئ التي تقوم عليها شرعية العقوبة التأديبية..... ٣٠٩
الفرع الأول: مبدأ شخصية العقوبة التأديبية ٣٠٩
الفرع الثاني: مبدأ عدم رجعية العقوبة التأديبية ٣١١
الفرع الثالث: مبدأ عدم جواز تعدد العقوبات ٣١٣
الفرع الرابع: مبدأ المساواة في العقوبة ٣١٦

الفرع الخامس: مبدأ التناسب بين العقوبة والخطأ التأديبي ٣١٨

المبحث الثاني: العقوبات التأديبية لأعضاء البرلمان في (بريطانيا – مصر – الكويت)... ٣٢٦

المطلب الأول: العقوبات التأديبية لعضو البرلمان في بريطانيا..... ٣٢٧

الفرع الأول: التطور التاريخي للعقوبات البرلمانية في بريطانيا..... ٣٢٧

الفرع الثاني: مفردات العقوبات البرلمانية الحالية في بريطانيا..... ٣٣٢

المطلب الثاني: العقوبات التأديبية لعضو البرلمان في مصر..... ٣٤٠

الفرع الأول: العقوبات المتعلقة بنظام الكلام في المجلس ٣٤٠

الفرع الثاني : العقوبات الموقعة بسبب الإخلال بالنظام أثناء الجلسة ٣٤١

الفرع الثالث: جزاءات الإخلال بواجبات العضوية لبرلمانية..... ٣٤٧

المطلب الثالث: العقوبات التأديبية لعضو البرلمان في الكويت..... ٣٨٧

الخاتمة: نحو تنظيم دستوري وتشريعي ولائحي أمثل للمسئولية التأديبية لعضو البرلمان ٤٠١

الملاحق..... ٤١٥

المراجع..... ٤٢١

الفهرس..... ٤٣٧